المحاضرة الأولى: مدخل القانون الدستوري

الحجم الساعي للحصة: ساعة ونصف

أهداف الحصة الأولى: تتلخص أهم هذه الأهداف فيما يلي:

*مفهوم القانون الدستوري

*خصائص القانون الدستوري

*تمييزهذا القانون عن القوانين المشابهة له

*مواضيع القانون الدستوري

أسئلة الحصة الأولى: لوضع الطالب في مناخ القانون الدستوري يمكن الإستعانة بالأسئلة التالية:

*ما هو المقصود بالدستور؟

* مالمقصود بالقانون الدستوري ؟

* ماعلاقة القانون الدستوري بالنظم السياسية ؟

*ماهي الأهمية العلمية والعملية لدراسة القانون الدستوري؟

*ماهي العلاقة التي تربط القانون الدستوري بالدستور؟

تمهيد:

يعرف القانون الدستوري بأنه مجموعة القواعد القانونية الواردة في الوثيقة الدستورية والتي تحدد السلطات العامة وحقوق وحريات الأفراد. كما يعرف القانون الدستوري، وفق المعيار التاريخي، بأنه مجموعة القواعد القانونية الواردة في الوثيقة الدستورية والتي تحدد السلطات العامة في ظل نظام نيابي حر يكفل للأفراد حقوقهم وحرياتهم. أما وفق المعيار الشكلي فيعرف القانون الدستوري بأنه مجموعة القواعد القانونية الواردة في الوثيقة الدستورية. أما من منطلق المعيار الموضوعي فإنه لا ينظر إلى الدستور كوثيقة، بل ينظر إلى ما هو دستوري من حيث الجوهر، سواء ورد في الوثيقة الدستورية أم لم يرد. فالموضوعات المتعلقة بنظام الحكم تعتبر دستورية ومن اختصاص القانون الدستوري سواء وردت في الوثيقة أم لم ترد.

ويمكن إبداء تعريفنا الخاص للقانون الدستوري بأنه **مجموعة القواعد القانونية المتضمنة في وثيقة تسمى الدستور (في الدول ذات الدساتير المكتوبة) والتي تدرس الدولة وأشكالها وأنواعها وخصائصها، ثم نظام الحكم الموجود فيها والنظام السياسي المتبع، وهي أيضا القواعد القانونية التي توضح السلطات الموجودة في الدولة والعلاقة الوظيفية بينها، ومجموعة الحقوق والحريات الممنوحة للفرد داخلها.**

أما علاقة **القانون الدستوري بالنظم السياسية**، فقد تقررت دراسة القانون الدستوري لأول مرة في كلية الحقوق بباريس سنة 1834 بهذه التسمية فقط، أي "**القانون الدستوري**"، لكن تغيرت بعد ذلك هذه التسمية إلى "**القانون الدستوري والنظم السياسية** " Droit Constitutionnel et institution politiques" منذ 1954. ولم يكن التغيير في الاسم فقط، بل في المضمون أيضا. ورغم هذا الارتباط، إلا أن الفقه اختلف حول مدلول كل منهما، وهل هما تعبير واحد أو تعبير مختلف؟ فهناك اتجاه رادف بين المفهومين واعتبر أن النظام السياسي في أي دولة ما هو إلا نظام الحكم فيها وهو الذي يتناوله القانون الدستوري. أما الجانب الآخر من الفقه فقد لاحظ عدم التطابق بين المصطلحين، فالنظام السياسي أوسع مدلولا من القانون الدستوري.

وإذا كان القانون الدستوري هو مجموعة من القواعد القانونية التي تبين نظام الحكم في الدولة من خلال تحديدها للسلطات العامة وعلاقاتها فيما بينها وما يترتب للأفراد من حقوق وحريات في مواجهتها، ليس من الناحية القانونية فحسب، بل من الناحية الواقعية التي تبين كل المؤثرات الموجهة لهذه السلطات، سواء كان قانونية أو فعلية، فإن القانون الدستوري ينطبق على النظم السياسية ويصبح المصطلحين مترادفين. لكن الدراسة الدقيقة للقانون الدستوري تبين أنه يدرس ما يجب أن يكون عليه نظام الحكم في الدولة والنظام السياسي والحريات والحقوق الممنوحة للأفراد، وليس ما هو قائم فعلا على أرض الواقع. ومن هذا المنطلق فإن القانون الدستوري والأنظمة السياسية مصطلحين غير مترادفين. ولم تكن تغيير التسمية سنة 1954، بداية في فرنسا، إلا تعبيرا صريحا على أن المصطلحين مختلفين. فعدم الاكتفاء بدارسة القواعد القانونية المجردة وتجاوزها إلى الواقع الفعلي لفرض الاختلاف في المصطلح وبالتالي ضرورة الجمع بين المصطلحين وعدم الاكتفاء بأحدهما

يعتبر مقياس القانون الدستوري وفق عرض التكوين المقرر لطلبة الحقوق مقياس مهما في المسار التكويني لطالب الحقوق وذلك بالنظر للأهمية المعرفية والتطبيقية المرتبطة بالمقياس.

يسمح المقياس للطالب بالتعرف نظريا على القواعد التي تحدد طبيعة نظام الحكم في الدولة وتبيين السلطات العامة فيها و اختصاص كل منها و علاقتها مع بعضها البعض ، ويعتبر مقياس القانون الدستوري امتداد لمقياس مدخل للعلوم القانونية

إضافة إلى ذلك يتمكن الطالب من خلال دراسة مقياس القانون الدستوري من التعرف على تطور تشكل الدولة، وتحديد مختلف هيئاتها و سلطاتها واختصاصاتها ومختلف الأنظمة الدستورية المقارنة بما فيها النظام الرئاسي و البرلماني و الشبه رئاسي.و كذا مختلف تطبيقات هذه الأنظمة وعلاقة السلطتين التنفيذية و التشريعية فيها